المملكة المغربية
وزارة العدل والحريات
المؤسسة المحمدية
للأعمال الاجتماعية
لقضاة وموظفي العدل

الرباط في، 03 ديسمبر 2014

إلى
السادة
الرئيس الأول المحكمة النقض والوكيل العام للملك لديها
المندوب العام لإدارة السجون وإعادة الإدماج
المدير العام للمعهد العالي للقضاء
المفتش العام لوزارة العدل
أمين كتابة المجلس الأعلى للقضاء
مديري الإدارة المركزية
الرؤساء الأولين لمحاكم الاستئناف والوكلاء العامين للملك لديها
الرؤساء الأولين لمحاكم الاستئناف التجارية والوكلاء العامين للملك لديها
الرئيس الأولين لمحكمة الاستئناف الإدارية
رؤساء المحاكم الابتدائية ووكلاء الملك لديها
رؤساء المحاكم الإدارية
رؤساء المحاكم التجارية ووكلاء الملك لديها
المديرين الفرعيين لدى محاكم الاستئناف
المديرين الجهويين لدى المندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج
مديري مراكز الاصطياف والاستجمام التابعة للمؤسسة المحمدية

الموضوع: منشور تكميلي خاص بالاستفادة من برنامج دعم مجال السكن لفائدة منخرطي المؤسسة المحمدية للأعمال الاجتماعية لقضاة وموظفي العدل.

سلام تام بوجود مولانا الإمام

وبعد،

بناء على مقتضيات أحكام المادة الثالثة من القانون المحدث للمؤسسة المحمدية للأعمال الاجتماعية لقضاة وموظفي العدل الرامية إلى دعم مجال السكن لفائدة قضاة وموظفي وزارة العدل وموظفي المندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج ومستخدمي المؤسسات

التابعة لهما، وبناء على مقتضيات المادة 13 من الباب الثالث من النظام الداخلي للمؤسسة، وتنفيذا للأحكام العامة المضمنة بالمنشور عدد 2014/14 الصادر عن إدارة المؤسسة بتاريخ 22 يوليوز 2014، يشرفني أن أحيط سيادتكم علما أن المؤسسة المحمدية، قد عملت بتنسيق مع ممثلي جميع فئات المنخرطين باللجنة الإدارية، على دراسة كل الجوانب التنظيمية التقنية المتعلقة بالاستفادة من الصيغة الأولى (100.000 درهم) من برنامج الدعم المخصصة للسكن الرئيسي الأولي وذلك بكيفية مرنة وشفافة.

وفي هذا الإطار، تم الاتفاق على اعتماد مجموعة من المعايير والشروط التي تضمن تكافئ الفرص بين جميع المنخرطين الراغبين في الاستفادة من هذا القرض، وكذا ضرورة الإدلاء بوثائق تقنية تكميلية تعزز الطلبات الواردة في هذا الشأن، كما تم الاتفاق على مسطرة تدبير عملية الاستفادة وذلك كما يلي:

1/ معايير وشروط الاستفادة:

يستفيد من القرض بدون فائدة في حدود سقف 100 ألف درهم ومن المنحة المالية بقيمة 20.000 درهم، المنخرطون المستوفون المعايير التالية:

- أن يكون المنخرط غير مالك لسكن رئيسي داخل التراب الوطني.
- أن يكون موضوع الطلب يتعلق باقتناء سكن جاهز أو في طور البناء أو اقتناء بقعة أرضية معدة للبناء أو بناء بقعة أرضية.
- أن تكون الوثائق المدلاة بها صادرة عن جهات رسمية.
- أن يكون راتب المرشح للاستفادة من القرض قابل للاقتطاع من المنبع.
- أن تكون ذمة المنخرط خالية من ديون عالقة اتجاه المؤسسة.
- أن يكون المنخرط ممارسا لعمله في وضعية إدارية عادية (غير موقوف عن العمل أو في حالة مغادرة طوعية أو حتمية أو محال على التقاعد لبلوغ حد السن أو التقاعد النسبي أو في حالة استيداع ...).

2/ وثائق ملف الاستفادة:

أ- <u>اقتناء سكن أو بقعة أرضية:</u>

يجب الإدلاء بالوثائق التالية:

- وعد بالبيع صادر عن جهات رسمية (موثق أو عدول أو محامي بقبول لدى محكمة النقض...) أو عقد حجز صادر عن شركات عقارية. أو وعد بالبيع في اسم التعاونيات السكنية بالنسبة للسكن الجماعي (إذا تعلق الأمر بالتعاونيات يجب الإدلاء كذلك بقانونها الأساسي ولائحة الأعضاء).
- شهادة عدم أداء الضرائب حديثة.
- نسخة من شهادة ملكية الواعد بالبيع إذا تعلق الأمر بجهات أخرى غير الشركات العقارية.
- شهادة عدم الملكية.
- شهادة الأجرة حديثة.
- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية غير منتهية الصلاحية.
- شهادة عمل حديثة.
- تصريح بالشرف مصادق عليه.

ب/ بناء سكن، الإدلاء بالوثائق التالية:

يجب الإدلاء بالوثائق التالية:

- شهادة ملكية بقعة أرضية معدة للبناء باسم المنخرط أو في اسم التعاونية السكنية بالنسبة للسكن الجماعي.
- شهادة عدم أداء الضرائب حديثة.
- شهادة الأجرة حديثة.
- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية غير منتهية الصلاحية.
- شهادة عمل حديثة.
- رخصة البناء حديثة، (إذا تعلق الأمر بالتعاونيات يجب الإدلاء برخصة باسم التعاونية وقانونها الأساسي ولائحة الأعضاء).
- تصميم هندسي موقع عليه من طرف مهندس.

- تصريح بالشرف مصادق عليه.

وسيتم الشروع في البت في طلبات الاستفادة من المرحلة الأولى من الدعم من قبل اللجنة الإدارية، وذلك بطريقة تدريجية انطلاقا من جاهزية الملفات وأخذا بالاعتبار المعطيات المشار إليها أعلاه، مع اعتماد الأسبقة في تاريخ تقديم الطلب.

كما تحتفظ المؤسسة بحق ترتيب كافة الضمانات الكفيلة باسترجاع التسبيقات المادية والتي قدمتها لمنخرطيها من أجل المساعدة في السكن.

وتجدر الإشارة، إلى أنه لا يمكن الجمع ما بين الصيغة الأولى من الدعم المحدد بمقتضى هذا المنشور وباقي الصيغ التي ستصدر عن إدارة المؤسسة لاحقا.

وحتى تعم الفائدة، فالرجاء منكم إبلاغ فحوى هذا المنشور إلى السادة القضاة والموظفين والمستخدمين العاملين تحت إمرتكم.

والسلام.

وزير العدل والحريات
رئيس مجلس التوجيه والمراقبة

- ملحوظة: المرجو إرسال أو من الضرورية مرفقة باعتراف بدين حسب النموذج رفقته مصادق عليه من قبل السلطات المحلية.

المملكة المغربية
وزارة العدل والحريات
المؤسسة المحمدية
للأعمال الاجتماعية
لقضاة وموظفي العدل

الرباط في،

اعتراف بدين

أنا الموقع أسفله:

الاسم الكامل: .....

رقم البطاقة الوطنية للتعريف: .....

الإطار: .....

مقر العمل: .....

رقم التأجير: .....

رقم بطاقة الانخراط: .....

تاريخ الازدياد: .....

رقم الهاتف: .....

العنوان الشخصي: .....

بمقتضى هذا الاعتراف، وطبقا للمقتضيات الجاري بها العمل في شأن العقود والالتزامات، ألتزم على نفسي بأنني مدين على وجه السلف للمؤسسة المحمدية للأعمال الاجتماعية لقضاة وموظفي العدل، بمبلغ قدره (يكتب بالأحرف) ..... من أجل ..... بالإضافة إلى تحملي لصوائر (التأمين ومصاريف الاقتطاعات).

وأتعهد بتسديد الدين عن طريق الاقتطاعات المباشرة من المنبع داخل مدة ..... (يجب أن لا تتعدى مدة التسديد 20 سنة إلى غاية بلوغ حد سن التقاعد القانوني).

إمضاء

- يوقع المعني بالأمر هذا الاعتراف ويصادق عليه من قبل السلطات المحلية.